

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 208 @ أصرح الأدلة فيه قوله تعالى : (^ يومئذ تحدث أخبارها) وقوله تعالى : (^) ولا ينبئك مثل خبير) وأما بالنسبة إلى الاصطلاح فقيه الخلاف : فمنهم من استمر على أصل اللغة . وهذا رأى الزهري ومالك وابن عيينة ويحيى القطان وأكثر الحجازيين والكوفيين ، وعليه استمر عمل المغاربة ، ورجحه ابن الحاجب في مختصره ، ونقل عن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة ، ومهم من رأى إطلاقه ذلك حيث يقرأ الشيخ من لفظه ، وتقييده حيث يقرأ عليه ، وهو التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق التحمل ، فيخصون التحديث بما يلفظ به الشيخ ، والإخبار بما يقرأ عليه ، وهذا مذهب ابن جريج ، والأوزاعي ، والشافعي وابن وهب وجمهور أهل المشرق ؛ ثم أحدث أتباعهم تفصيلاً آخر ، فمن سمع وحده من لفظ الشيخ ، افرد فقال : حدثني ؛ ومن سمع مع غيره جمع ؛ ومن قرأ بنفسه على الشيخ أفرد فقال : أخبرني ؛ ومن سمع بقراءة غيره جمع ؛ وكذا خصصوا الإنباء بالإجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه ، ولك هذا مستحسن ، وليس بواجب عندهم ، وإنما أرادوا التمييز بين أحوال التحمل ؛ وطن بعضهم أن ذلك على وجوب فتكلفوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته . نعم ، يحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور لئلا يختلط ، لأنه صار حقيقة عرفية عندهم ، فمن يجوز عنها احتجاج إلى الإتيان بقريئة تدل على مراده) (وإلا فلا يؤمن اختلاط المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح ، فيحمل ما يرد من ألفاظ المتقدمين على محمل واحد بخلاف المتأخرين . * * *

7 - قول المحدث : وبه قال حدثنا .

قال القسطلاني : () (إذا قرأ المحدث إسناده شيخه المحدث أول الشروع ، وانتهى ، عطف عليه بقوله في أول الذي يليه : () (وبه قال حدثنا)) ليكون كأنه أسنده إلى صاحبه في كل حديث ، أي لعود ضمير () (وبه)) على السند المذكور كأنه يقول : () (وبالسند المذكور ، قال : أي صاحب السند لنا ، فهذا معنى قولهم : وبه قال) () .